

Distr.: General  
3 November 2014  
Arabic  
Original: English

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والستون  
البند ١٣٢ من جدول الأعمال  
الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥

## المخطط العام لتجديد مبادئ المقر

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

### أولا - مقدمة

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في تقرير الأمين العام المرحلي السنوي الثاني عشر عن تنفيذ المخطط العام لتجديد مبادئ المقر (A/69/360). وكان معروضاً على اللجنة أيضاً تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن المخطط العام لتجديد مبادئ المقر عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ (A/69/5 (Vol. V))، وتقرير الأمين العام ذو الصلة عن تنفيذ توصيات المجلس (A/69/353، الفرع الثالث).

٢ - واجتمعت اللجنة الاستشارية، أثناء نظرها في التقارير الآتية الذكر، مع وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية والمدير التنفيذي للمخطط العام لتجديد مبادئ المقر وممثلين آخرين للأمين العام، وكذلك مع رئيس اللجنة المعنية بعمليات مراجعة الحسابات التابعة لمجلس مراجعي الحسابات وأعضائها. وقدمت الأمانة العامة معلومات وتوضيحات إضافية، تُوجت برودٍ كتابية وردت في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤.

٣ - والتقارير المرحلي السنوي الثاني عشر، المقدم عملاً بقرار الجمعية العامة ٢٩٢/٥٧، يستجيب لطلبات الجمعية العامة الواردة في القرارين ٢٤٧/٦٨ ألف (الفقرة ١٤ من الجزء الرابع) و ٢٤٧/٦٨ باء (الفقرات ٧ و ٨ و ١٠ و ١٣ و ١٥ و ١٧ من الجزء الرابع). ويقدم الأمين العام في التقرير لمحة عامة عن المشروع والتقدم المحرز منذ استكمال المعلومات



الرجاء إعادة استعمال الورق



الواردة في التقرير المرحلي السنوي الحادي عشر في شباط/فبراير ٢٠١٤ (في الفروع من الأول إلى الثالث)، ويناقد المسائل المتصلة بالجدول الزمني للمشروع، والخطط المتعلقة بإغلاق المخطط العام لتجديد مباني المقر وإدارة نطاق الأعمال المتبقية، وتقييم المشروع بمقارنته بمشاريع كبيرة أخرى، وقضايا المساءلة والتبرعات والأعمال الفنية والهدايا، والتسهيلات الخاصة بذوي الإعاقة، والخيارات المؤقتة المتعلقة بمبنى مكتبة داغ همرشولد ومبنى الملحق الجنوبي، وتنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات، والوضع المالي للمشروع، والنفقات والاحتياجات الموحدة، والنفقات والاحتياجات المتعلقة بالتكاليف المرتبطة بالمشروع (الفروع من الرابع إلى الخامس عشر).

٤ - وفي هذا التقرير، تمنع اللجنة الاستشارية النظر في التوصيات الرئيسية المقدمة في تقرير مجلس مراجعي الحسابات (الفرع الثاني)، وتناقش القضايا المتعلقة بالجدول الزمني للمشروع ونطاقه (الفرع الثالث)، وتكاليف المشروع (الفرع الرابع)، والتكاليف المرتبطة بالمشروع (الفرع الخامس)، والأعمال الفنية والهدايا (الفرع السادس)، والخيارات المتاحة بشأن مبنى مكتبة داغ همرشولد ومبنى الملحق الجنوبي (الفرع السابع).

٥ - وفيما يتعلق بتمويل مشروع المخطط العام لتجديد مباني المقر (القرار ٢٤٧/٦٨، باء، الجزء السابع، الفقرات ١٢-١٤)، تشير اللجنة الاستشارية إلى أن الجمعية العامة سلّمت بضرورة تمويل العجز في ميزانية المشروع، بما في ذلك العجز المتصل بالتكاليف المرتبطة به، استناداً إلى تكاليف المشروع التي عرضها الأمين العام في التقرير المرحلي السنوي الثاني عشر، وبضرورة اتخاذ قرار بشأن الاعتمادات النهائية خلال الجزء الرئيسي من الدورة التاسعة والستين. وأذنت للأمين العام، بصورة استثنائية، باستخدام صندوق رأس المال المتداول والحساب الخاص كآلية تمويل مؤقتة للتصدي للتحديات التي قد يواجهها المشروع من حيث تدفق النقدية خلال الوقت المتبقي لإنجازه. وقررت، في هذا السياق، تجديد موارد آلية التمويل المؤقتة خلال الجزء الرئيسي من الدورة التاسعة والستين عن طريق الأنصبة المقررة المحددة في الميزانية من أجل الحفاظ على رصيد جيد من السيولة المتاحة للمنظمة.

ثانياً - تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن المخطط العام لتجديد مباني المقر عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

٦ - قُدم تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن المخطط العام لتجديد مباني المقر عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ (A/69/5 (Vol. V)) عملاً بقرار الجمعية العامة ٢٩٢/٥٧، الذي طلبت فيه الجمعية العامة تقريراً سنوياً من المجلس. وفي التقرير المذكور،

يجري المجلس تقييما للتقدم المحرز حتى ٣١ آذار/مارس ٢٠١٤ في المجالات المتعلقة بميزانية المشروع وتكاليفه وتمويله، والجدول الزمني للمشروع ونطاقه، وإدارة المشروع لإنجازه بنجاح (المرجع نفسه، الموجز، الفقرة ٤). ويرد موجزٌ للحقائق الأساسية المتعلقة بتكلفة المشروع ووقته ونطاقه في الصفحة ٥ من التقرير. وترد توصيات المجلس الأربع في الفقرات ٢٥ (أ) إلى (د) في موجز تقريره، وترد ردود الأمين العام في الفرع الثالث من تقريره عن تنفيذ التوصيات (A/69/353).

٧ - وفي التوصية (ب)، بشأن الحاجة إلى إدارة المشروع بفعالية، يوصي المجلس بأن تجري الإدارة عملية مستقلة للتحقق من جميع المشاريع الكبرى، إذ لا يوجد حاليا أي نهج متبع في الأمم المتحدة للتحقق من المشاريع بصورة مستقلة (A/69/353 (Vol. V) A/59/5، الموجز، الفقرة ٢٥ (ب)؛ والفقرات ٤٣-٤٥). وفي حين يشير الأمين العام إلى أن هذه التوصية نُفذت (A/69/353، الفقرات ١٢٣-١٢٧)<sup>(١)</sup>، فقد أبلغ المجلس اللجنة الاستشارية أنه يختلف في الرأي مع الإدارة، نظرا لافتقار مشاريع الأمم المتحدة الكبرى حاليا إلى نظام مستقل عامل للتحقق من المشاريع. وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن تطبيق آلية مستقلة لحوكمة المشاريع أو عدمه يعد واحدا من أهم الدروس المستفادة من تنفيذ المخطط العام لتحديد مبادئ المقرر (A/68/5 (Vol. V) A/68/5، المرفق الخامس، الفقرة ٢ (أ) و (ب)، و A/68/585، الفقرة ٧٠). وتوصي اللجنة بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن ينفذ توصية مجلس مراجعي الحسابات من أجل إيجاد نهج راسخ لحوكمة جميع المشاريع الكبرى في المستقبل والتحقق منها بصورة مستقلة.

#### التقدم الشامل والتقييم

٨ - يلاحظ المجلس أن تقدما كبيرا أحرز في المخطط العام لتحديد مبادئ المقرر، وأن التكاليف تم احتواؤها إلى حد كبير منذ التقرير السابق للمجلس، الذي قدم في عام

(١) تفيد الأمانة العامة أن إدارة مشروع المخطط العام لتحديد مبادئ المقرر والرقابة عليه تجريان حاليا في ظل خطوط واضحة للمساءلة والرقابة، تقدم ضمانا، سواء فيما يتعلق بحسن التوقيت أو ما يتعلق بالتكاليف طوال مدة المشروع بأكملها. وترى الإدارة أن مسألة التفكير في آلية للتحقق من المشروع والرقابة عليه وإنشاء هذه الآلية مسألة لها أهمية قصوى في مرحلة وضع الإطار المفاهيمي للمشروع. وعندما أصدر المجلس هذه التوصية، بعد بدء العمل في المشروع بنحو عامين، كان نموذج الرقابة والتحقق الخاص بالمشروع قد وضع بالفعل، ورئي أن تغيير نموذج الأعمال ليس أمرا مجديا. وتتفق الإدارة مع المجلس في أن كل مشروع رئيسي في الأمانة العامة يحتاج إلى وجود وظيفة مستقلة للتحقق من المشروع، ولكن يجب، حسب ما تبين من مشروع المخطط العام لتحديد مبادئ المقرر، أن يجري العمل على تكييف هذه الوظيفة المستقلة للتحقق حسب الطبيعة المحددة للمشروع.

٢٠١٣ (A/69/5 (Vol. V)، الموجز، الفقرة ٦). ويستنتج المجلس أن التقدم المحرز في تنفيذ المخطط العام لتجديد مباني المقر وتسليم جزء كبير من عناصره يعد إنجازاً هاماً نظراً للطابع المعقد للمشروع وبداياته العسيرة (المرجع نفسه، الموجز، الفقرة ٢٢). ويلاحظ المجلس زيادة قدرها ٢١ مليون دولار في تكاليف عقد تجديد مبنى الجمعية العامة (التي ارتفعت من ١٠٤ ملايين دولار في عام ٢٠١٣ إلى ١٢٥ مليون دولار)، بسبب ضرورة تعجيل الأعمال المتعلقة بهذا المبنى من أجل الوفاء بالموعد النهائي لعقد المناقشة العامة فيه في أيلول/سبتمبر ٢٠١٤ (حيث يحقق المقاولون ذلك التعجيل باللجوء إلى العمل ساعات إضافية أو زيادة القوة العاملة) (المرجع نفسه، الفقرة ٢٤). ويرى المجلس أيضاً أن الإدارة تتوقع أن يقلل المشروع في حزيران/يونيه ٢٠١٥ دون تجديد المكتبة والملحق الجنوبي، أو إجراء أي أعمال في ممرات الخدمات في الشارع ٤٢ والشارع ٤٨ (بتكلفة تتراوح بين ١٥ مليون دولار و ٢٠ مليون دولار) (انظر الفقرات ٣٣-٣٦ والفرع السابع أدناه)، وذلك بعد مرور ١٧ شهراً على التاريخ الأصلي لإنجاز أعمال التجديد، وتجاوز التكاليف المقررة بمبلغ قدره ٣٧٩ مليون دولار (على الرغم من أن بعض العوامل التي أسهمت في تجاوز التكاليف والتأخير كانت خارجة عن سيطرة الإدارة).

٩ - وتعليقاً على المرحلة المقبلة من المشروع، وحيث أنه لا تزال ثمة مخاطر يتعين إدارتها، أعرب مجلس مراجعي الحسابات عن رأي مفاده أن المخطط العام لتجديد مباني المقر سيستفيد من إضفاء مزيد من الوضوح فيما يتعلق بتخطيط وإنجاز المرحلة النهائية من المشروع وتسليمه للإدارة، وبالتكاليف والآثار المترتبة في الميزانية عن الأعمال التي لم تستكمل بعد إقفال مكتب المخطط العام لتجديد مباني المقر في حزيران/يونيه ٢٠١٥ (A/69/5 (Vol.V)، الموجز، الفقرة ٢٣). وعلاوة على ذلك، يعتبر المجلس أن هناك الآن حاجة إلى قدر أكبر من اليقين بشأن كيفية إكمال المشروع على نحو يكفل تحقيق أقصى قدر من العائدات على الاستثمارات الضخمة التي قدمتها الدول الأعضاء (المرجع نفسه، الفقرة ٦؛ انظر الفقرات ١١-١٥ أدناه).

#### التكاليف النهائية المتوقعة

١٠ - فيما يتعلق بالتكاليف النهائية المتوقعة للمشروع، يشير مجلس مراجعي الحسابات إلى أنه ينبغي لأي نهج سليم يرمي إلى تقدير التكلفة النهائية المتوقعة أن يأخذ في الحسبان

المخاطر المقيّمة تقييماً كميّاً، والاتجاهات في طلبات التعديل<sup>(٢)</sup>، والمطالبات المقبلة المحتملة، وتعجيل أنشطة التشييد (المرجع نفسه، الفقرة ١٧). ويذكر المجلس أنه سأل الإدارة في السابق عن الطريقة المتبعة في تقدير التكاليف. ويواصل المجلس اعترافه بحصافة النهج الذي تتبعه الإدارة للتحكم في تكاليف التشييد، لكنه يذكر أنه لا يستطيع تقديم أي ضمانات بشأن دقة تنبؤات الإدارة بشأن التكاليف النهائية المتوقعة (المرجع نفسه، الموجز، الفقرة ٩). ويرى المجلس أن الإدارة لم تنفذ التوصيات السابقة للمجلس إلا جزئياً في النهج الذي تتبعه في التنبؤ: فالمخاطر المحددة لا تقاس كميّاً على نحو منتظم، ولا تُربط على نحو صريح بتنبؤات التكلفة النهائية المتوقعة للمشروع، ولا تأخذ التنبؤات في الاعتبار المسؤولية المحتملة التي قد تنجم عن طلبات التغيير، أو المطالبات، أو تكاليف التعجيل غير المتوقع اللازم لإنهاء المشروع (للاطلاع على المزيد من التفاصيل، انظر المرجع نفسه، الفقرات ١٨-٢٤). وترد تعليقات اللجنة الاستشارية في هذا الصدد في الفرع الرابع أدناه.

#### تحقيق منافع مشروع المخطط العام لتحديد مباني المقر

١١ - يشير المجلس إلى أنه مع اقتراب مشروع المخطط العام لتحديد مباني المقر من الاكتمال، ينبغي أن تتكون لدى الممولين صورة أوضح لما يمكن إنجازه من منافع المشروع (المرجع نفسه، الفقرات ٥٣-٥٥). ويرى المجلس أنه كان هناك تركيز قوي ومن جانب الخبراء على الجانب التقني من تسليم المشروع، بيد أنه لا يوجد نفس القدر من الشواهد على وجود نهج قوي لتحديد المنافع وخطة لتحقيقها.

١٢ - ويشير المجلس إلى أن الأمين العام، في تقريره الذي يبين الحاجة إلى المخطط العام لتحديد مباني المقر (A/55/117)، ذكر أن المنافع الرئيسية للمخطط العام لتحديد مباني المقر، التي جرى التعبير عنها بأرقام، تتمثل في التحسينات المقترحة للأداء البيئي، بما في ذلك انخفاض في استهلاك الطاقة بنسبة ٥٠ في المائة، وانخفاض في استهلاك مياه الشرب بنسبة

(٢) يفيد المجلس بأنه حتى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، قُدم ما مجموعه ٣ ٣٢٥ طلب تعديل بقيمة إجمالية قدرها ١٥٧,٧ مليون دولار. وعلاوة على ذلك، يلاحظ المجلس أن المشروع لا يزال يتلقى طلبات تعديل عديدة وغير اعتيادية من حيث الحجم والقيمة، بما في ذلك الطلبات ذات التكاليف المرتفعة. وقد نجحت معظم طلبات التعديل عن الافتقار إلى بيانات دقيقة عن المشروع (رسوم التصميم، وتفاصيل التشييد الرئيسية) عند البدء في تنفيذه، مما استدعى إعادة النظر في نسبة كبيرة من التصميم، وبالتالي تكبد تكاليف إضافية ضخمة جراء أعمال التشييد وإعادة التصميم. ومن الشائع أن يطلب إلى المقاولين، مع اقتراب إنجاز مشاريع التشييد، الاضطلاع بأعمال لم يتعاقدوا عليها في الأصل؛ وعلى هذا الأساس، يمكن أن تتوقع الإدارة تلقي المزيد من طلبات التعديل مع اقتراب موعد إغلاق العقود. وذكرت الإدارة أن التغييرات يمكن تغطيتها من خلال الاعتماد المخصص للطوارئ (A/69/5 (Vol.V)، الفقرتان ٢١ و ٢٢، والشكل الخامس).

٤٠ في المائة، وانخفاض في انبعاثات ثاني أكسيد الكربون بنسبة ٤٥ في المائة. ويفيد المجلس بأنه أُبلغ بأن الإدارة تعتزم البدء في الإبلاغ عن أوجه الكفاءة المتعلقة بالطاقة في نهاية عام ٢٠١٥ (A/69/5 (Vol.V)، الفقرة ٥٤)<sup>(٣)</sup>.

١٣ - وعلى صعيد ذي صلة، يحذر مجلس مراجعي الحسابات من مغبة الاعتقاد بأن مكتب خدمات الدعم المركزية سيتمكن من تخفيض مستوى الميزانية المخصصة للمجمع بعد تجديده على أساس أن المبنى الذي جرى تجديده حديثا سيتطلب قدرا أقل من الصيانة. فقد يكون العكس صحيحا، إذ أن المنشآت والمعدات الأكثر تطورا قد تحتاج إلى عناية دائمة. وبالتالي ينبغي إجراء تحليل دقيق لبيانات التشغيل، مثل أنماط استهلاك الطاقة وحالات الأعطال، من أجل تحديد ميزانية صحيحة للصيانة السنوية تبين تكاليف الصيانة الطويلة الأجل للمباني المحددة والنظم الجديدة (المراجع نفسه، الفقرة ٥٥).

١٤ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الموارد الإضافية المقدرة في مخطط الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ تشمل احتياجات الصيانة لمرافق البث الدائم ونظام إدارة أصول وسائط الإعلام وغيرها من النظم الطبيعية المركبة حديثا بعد انتهاء المخطط العام لتجديد مباني المقر (على النحو المبين في إطار الجزء الثامن، خدمات الدعم المشتركة)، وإدخال تحسينات على أماكن العمل في مقر الأمم المتحدة، بما في ذلك إضاءة المحيط الخارجي للموقع وإصلاح السور، وإصلاح الوصلات التمديدية، وتغطية صيانة مكونات تكنولوجيا المعلومات للنظم الأمنية التي تم تركيبها في إطار المخطط العام لتجديد مباني المقر التي ستنتهي فترة ضمانها في عام ٢٠١٥. وترد هذه البنود في الجزء الحادي عشر، النفقات الرأسمالية (A/69/416)، الفقرتان الفرعيتان '٢' و '٥' من الفقرة ١٣ (ب)). وبينما تتفهم اللجنة الاستشارية أن احتياجات الصيانة بعد انتهاء المخطط العام لتجديد مباني المقر ستتمول في إطار الميزانية العادية، فإنها تعترض على الأساس الذي قام عليه طلب الموارد المالية في إطار الميزانية العادية من أجل إدخال تحسينات على أماكن العمل في المقر، بما في ذلك إعادة إضاءة المحيط الخارجي وإصلاح السور، التي يبدو أنها من أنشطة مشروع المخطط العام لتجديد مباني المقر التي لا تزال جارية. وتوصي اللجنة بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يكفل ألا تتحمل الميزانية العادية الموارد المخصصة للأنشطة في حدود نطاق المخطط العام لتجديد مباني المقر. وتتوقع اللجنة أن يدرس مجلس مراجعي الحسابات هذه المسألة في هذا الصدد لدى مراجعته لحسابات الأمم

(٣) تقوم الإدارة حاليا بتركيب معدات ونظم لجمع البيانات عن استهلاك المرافق وتعتزم تقييم الأداء مقابل الاستهلاك قبل المخطط العام لتجديد مباني المقر لكل مبنى على حدة.

المتحدة. وستواصل اللجنة التعليق على الأثر المحتمل للطلب الوارد في تقريرها ذي الصلة عن مخطط الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ (A/69/556).

١٥ - وتوصي اللجنة الاستشارية بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن المزايا الفعلية للمشروع بالمقارنة مع المزايا المقررة، وذلك في إطار التقارير المرحلية السنوية المقبلة عن تنفيذ المخطط العام لتجديد مباني المقر، بما في ذلك التقرير النهائي عن المشروع.

#### الدروس المستفادة

١٦ - فيما يتعلق بمسألة تجميع الدروس المستخلصة من المخطط العام لتجديد مباني المقر والاستفادة منها، يشير المجلس إلى ممارسة ذات صلة اضطلع بها الأمين العام على النحو المطلوب من الجمعية العامة ووردت في التقرير المرحلي السنوي الحادي عشر (A/68/352). بيد أن المجلس يشير إلى أنه لا توجد في الوقت الحالي آلية لإدماج هذه الدروس في إدارة المشاريع الكبرى التي تنفذ مستقبلاً نظراً لأن الأمم المتحدة، بخلاف معظم المنظمات، لا تملك نهجاً مكرساً لإدارة إنجاز المشاريع الكبرى (A/69/5 (Vol. V)، الفقرة ٦٤). وأعد المجلس ورقة مفصلة عن الدروس المستفادة من المخطط العام لتجديد مباني المقر، وسينشرها على موقعه الشبكي (المرجع نفسه، الموجز، الفقرة ٢١). وترحب اللجنة الاستشارية بالجهود التي بذلها مجلس مراجعي الحسابات في هذا الصدد وتؤكد مرة أخرى أهمية تحديد الدروس المستخلصة وتوثيقها وتطبيقها على المشاريع الكبرى الواسعة النطاق التي ستنفذ مستقبلاً (A/68/551، الفقرة ٢٤).

١٧ - ووفقاً لما ذكره المجلس، تطبق الإدارة الدروس المستفادة من المخطط العام لتجديد مباني المقر في الخطة الاستراتيجية لحفظ التراث (A/69/5 (Vol. V)، الفقرتان ٦٦ و ٦٧). وأجرى المجلس حواراً غير رسمي مع ممثلي الخطة الاستراتيجية لحفظ التراث لمناقشة الدروس المستفادة من المخطط العام لتجديد مباني المقر. وستواصل اللجنة مناقشة هذه المسألة في تقريرها ذي الصلة عن الخطة الاستراتيجية لحفظ التراث. وبالإضافة إلى ذلك، قدمت اللجنة الاستشارية، في تقريرها الأخير عن تشييد مرافق مكتبية إضافية في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا (A/69/415)، تعليقات وتوصيات تتصل بتطبيق الدروس المستفادة من المخطط العام لتجديد مباني المقر بغية بناء المرافق المكتبية الإضافية، بما في ذلك أفضل الممارسات المتبعة لإدارة ميزانيات الطوارئ في مشاريع التشييد التي طرحها وناقشها المجلس (انظر A/68/5 (Vol. V)).

## ثالثا - الجدول الزمني للمشروع ونطاقه

١٨ - تشير اللجنة الاستشارية إلى أن الاستراتيجية الرابعة المعجلة التي ما زالت تعتبر الاستراتيجية الحالية للمخطط العام لتجديد مباني المقر، تشمل تجديد المباني الخمسة (مبنى الأمانة العامة ومبنى المؤتمرات والطوابق السفلية ومبنى الجمعية العامة ومبنى المكتبة ومبنى الملحق الجنوبي)، وهدم مبنى المرج الشمالي المؤقت، وإتمام الأعمال النهائية لتخطيط المناظر الطبيعية بحلول منتصف عام ٢٠١٣ (A/62/364، الجدول ٢). وعلى نحو ما أورده الأمين العام في تقريره المرحلي السنوي التاسع، كان من المتوقع الانتهاء من المخطط العام لتجديد مباني المقر بعد سنة من الموعد المحدد في الجدول الزمني، أي بحلول نهاية عام ٢٠١٤، ويُعزى التأخير أساسا إلى تنفيذ المعايير الأمنية المعززة (انظر A/66/7/Add.11، الفقرة ٢٥). وأشار الأمين العام في الصيغة المستكملة من التقرير المرحلي السنوي الحادي عشر، إلى أن موعد إنجاز الأعمال قد يتأخر لمدة سنة أخرى إلى أواخر عام ٢٠١٥، نظرا إلى استمرار التأخير في منح تراخيص البناء في ممري الخدمات الواقفين على الشارعين ٤٢ و ٤٨، أما إزالة مبنى المرج الشمالي المؤقت فمن المقرر أن تكتمل بحلول حزيران/يونيه ٢٠١٥ (انظر A/68/797، الفقرتان ٤ و ٥، والجدول ١). وتشير اللجنة أيضا إلى أن الجمعية العامة لدى نظرها في الاستراتيجية الرابعة المعجلة، أكدت أنها الجهة الوحيدة التي تتمتع بصلاحيات اتخاذ القرارات بشأن أي تغييرات في مشروع المخطط العام لتجديد مباني المقر وميزانيته واستراتيجية تنفيذه وذلك وفقا لما أقرته في قرارها (القرار ٨٧/٦٢، الفقرة ٢٨).

١٩ - وأفاد المجلس بأنه كان من المتوقع، في آذار/مارس ٢٠١٤، أن ينتهي المخطط العام لتجديد مباني المقر في حزيران/يونيه ٢٠١٥ (A/68/5 (Vol. V)، الموجز، الفقرة ١٤). ومع إنجاز الجزء الأكبر من أعمال تجديد المقر بإعادة شغل مبنى الجمعية العامة في أيلول/سبتمبر عام ٢٠١٤، فإن نطاق الأعمال المتبقية يشمل ما يلي:

(أ) إكمال الطوابق السفلية (تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤)؛

(ب) تفكيك مبنى المرج الشمالي المؤقت وإزالته (كانون الثاني/يناير ٢٠١٥)، والأعمال النهائية لتخطيط المناظر الطبيعية (نيسان/أبريل ٢٠١٥)؛

(ج) إقفال المشروع من الناحية المالية والإدارية وإغلاق مكتب المخطط العام لتجديد مباني المقر بحلول حزيران/يونيه ٢٠١٥.

٢٠ - ووفقا لما ذكره الأمين العام، فإنه بعد الانتهاء من مرحلة التجديد في عام ٢٠١٤، ستتمثل الأعمال المتبقية في إنجاز أنشطة ما بعد التجديد (التي تبلغ زهاء ١ في المائة

من الميزانية)، وإغلاق المشروع (A/69/360، الموجز). ويصف الأمين العام المهام المتبقية بعد مرحلة التجديد على النحو التالي:

(أ) سيُنجز هدم مبنى المرج الشمالي المؤقت بحلول نهاية عام ٢٠١٥؛

(ب) لا يمكن أن يُنجز العمل المتعلق بتخطيط المناظر الطبيعية للموقع إلا بعد الانتهاء من المهمة (أ) أعلاه؛

(ج) لا يمكن أن تبدأ الأعمال المتعلقة بالأمن في الشارعين ٤٢ و ٤٨، بما في ذلك إعادة تشكيل المدخلين الشمالي والجنوبي لمر الخدمات من أجل توفير مكان لإنشاء منطقة تحميل على مستوى الشارع ٤٨، وإعادة النظر في أنماط حركة المرور في الشارع ٤٢، إلا بعد إصدار المدينة المضيفة للتراخيص اللازمة. وسيطلب الأمر ما يصل إلى ١٨ شهرا من أعمال التشييد، ومن المقرر أن تنجز الأعمال في أواخر عام ٢٠١٦. وستختتم بذلك أعمال المخطط العام (المرجع نفسه، الفقرات ٢٦ (أ) إلى (ج)).

احتتام المخطط العام لتجديد مباني المقر والإقفال المالي وإغلاق دفاتر الأستاذ

٢١ - يشير الأمين العام إلى أنه، منذ صدور استكمال التقرير المرحلي السنوي الحادي عشر في شباط/فبراير ٢٠١٤ (A/68/352/Add.2 و 3)، سارت أعمال التجديد في الأجزاء المتبقية من المشروع وفق الجدول المحدد، بما في ذلك إكمال الجزء الأكبر من مبنى الجمعية العامة (A/69/360، الفقرة ٣). وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن "الجزء الأكبر" يشير إلى الحالة التي يكون فيها المبنى جاهزا للاستخدام (مأمونا ومتاحا لاستخدامه في تأدية المهام التي أنشئ من أجلها)، وبأنه من المتوقع أن يُسَلَّم مبنى الجمعية العامة إلى مكتب خدمات الدعم المركزية في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤. وعلى النحو المبين في الفقرة ٢٠ (ج) أعلاه، يشير الأمين العام إلى أن إنجاز الأعمال المتعلقة بالأمن في الشارعين ٤٢ و ٤٨ في أواخر عام ٢٠١٦، ستمثل احتتام أعمال المخطط العام<sup>(٤)</sup>.

٢٢ - وأُبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأن الإقفال المالي وإغلاق دفاتر الأستاذ المتعلقة بالمخطط العام لتجديد مباني المقر سيجريان بعد عام ٢٠١٦. وعلاوة على ذلك، ونظرا لما يتعين القيام به من تسويات محاسبية، فإن أقرب موعد للإبلاغ سيكون البيانات المالية للأمم المتحدة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧. وتشير اللجنة

(٤) يعني "إنجاز" و/أو "احتتام" مشروع المخطط العام لتجديد مباني المقر لدى اللجنة الاستشارية أن الأعمال المتعلقة بالمشروع برمتها التي وافقت عليها الجمعية العامة قد جرى الاضطلاع بها بشكل كامل (انظر الفرع السابع أدناه).

الاستشارية إلى أنه حتى دون مزيد من التأخير في إنجاز المشروع إلى ما بعد عام ٢٠١٦ على النحو الذي اقترحه الأمين العام، فإن تكاليف المشروع النهائية لن تكون متاحة إلا في الربع الأول من عام ٢٠١٨، مع تقديم البيانات المالية للأمم المتحدة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ إلى مجلس مراجعي الحسابات. وتؤكد اللجنة أن اختتام المخطط العام لتجديد مباني المقر بحلول نهاية عام ٢٠١٦ على نحو ما يقترحه حالياً الأمين العام لا يتسق مع الجدول الزمني للمشروع الذي وافقت عليه الجمعية العامة (انظر الفقرة ٣٦ أدناه)، كما أنه لا يتضمن جميع الأعمال التي يشملها المشروع والتي وافقت عليها الجمعية العامة (انظر الفرع السابع أدناه).

٢٣ - وعلاوة على ذلك، ترى اللجنة الاستشارية أن المعلومات المقدمة من الأمين العام تفتقر إلى الوضوح فيما يتعلق بالزيادات المحتملة في تكاليف المشروع، والتغييرات في حجم الأعمال ونطاقها، والموعد النهائي لإنجاز المشروع، الأمر الذي من شأنه أن يؤثر في مشاريع أخرى مثل الخطة الاستراتيجية لحفظ التراث (انظر الفقرات ٣٣ إلى ٣٦ أدناه). ولذا توصي اللجنة الأمين العام بأن يقدم جميع المعلومات ذات الصلة إلى الجمعية العامة للموافقة عليها في التقرير المرحلي السنوي الثالث عشر.

إدارة أنشطة المشروع المتبقية التي يضطلع بها مكتب خدمات الدعم المركزية

٢٤ - يشير الأمين العام إلى أن الأنشطة المتصلة بالمشروع في ما بعد مرحلة التجديد والإغلاق ستستمر تحت إدارة مكتب المخطط العام لتجديد مباني المقر إلى حين إغلاق المكتب في حزيران/يونيه ٢٠١٥، ثم يتولاها مكتب خدمات الدعم المركزية (A/69/360، الموجز). وترد خطط إغلاق مكتب المخطط العام لتجديد مباني المقر وإدارة ما تبقى من أعمال المشروع في الفقرات من ٢٢ إلى ٣٢ من التقرير المرحلي السنوي الثاني عشر، وذلك استجابة لطلب الجمعية العامة في قرارها ٢٤٧/٦٨ بء (الفقرة ٧ من الجزء السابع).

٢٥ - وفيما يتعلق بأنشطة ما بعد التجديد المحددة في الفقرات الفرعية ٢٦ (أ) إلى (ج) من التقرير المرحلي السنوي الثاني عشر للأمين العام (انظر الفقرة ٢٠ أعلاه)، استفسرت اللجنة الاستشارية عما إذا كان النقل المقترح للمسؤوليات إلى مكتب خدمات الدعم المركزية يقع ضمن نطاق المخطط الأصلي للمشروع، ولكنها لم تتلق الرد المناسب. وأبلغت اللجنة الاستشارية، بدلا من ذلك، بأن كل هذه المهام تقع ضمن النطاق الأصلي للمخطط العام لتجديد مباني المقر. وتطلب اللجنة الاستشارية أن يقدم الأمين العام إجابة إلى الجمعية العامة في سياق استعراضها للتقرير المرحلي السنوي الثاني عشر.

٢٦ - وفيما يتعلق بالاحتياجات من الموظفين بعد إغلاق مكتب المخطط العام لتجديد مباني المقر، أُبلغت اللجنة الاستشارية، لدى استفسارها، بأنه من المتوقع أنه ستكون هناك حاجة إلى موظف واحد فقط أو موظفين اثنين على الأكثر، للاضطلاع بالأنشطة المتبقية المبينة في الفقرات الفرعية ٢٦ (أ) إلى (ج) من التقرير المرحلي السنوي الثاني عشر. وفي هذه الحالة، يُعتمد تعيين أحد موظفي إدارة المشاريع وتخصيص جزء من أموال المخطط العام لتجديد مباني المقر عند إغلاق مكتب المخطط العام لتجديد مباني المقر لتغطية تكاليف موظف أو موظفين لفريق مشروع بغية مواصلة العمل في هذه المجالات لفترة محدودة من الزمن، وسيخضع التسلسل الإداري لمكتب خدمات الدعم المركزية.

#### هدم مبنى المرج الشمالي المؤقت

٢٧ - يشير الأمين العام إلى أنه من المحتمل أن ينجز هدم مبنى المرج الشمالي المؤقت بحلول نهاية عام ٢٠١٥ (A/69/360، الفقرة ٢١). وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأنه أُبقي على الجدول الزمني لهدم المبنى كما ورد ذكره في التقرير المرحلي السنوي الحادي عشر، وبأنه من المحتمل ألا يكتمل إنجاز عملية الإزالة بحلول ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥ (استناداً إلى أحدث المعلومات التي تلقتها اللجنة في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، يُتوقع أن تنجز عملية الإزالة، بما في ذلك التهيئة النهائية للمناظر الطبيعية، بحلول ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥)، وأنه في هذه الحالة، ستسلم المسؤولية عن الإنجاز إلى مكتب خدمات الدعم المركزية. وعلاوة على ذلك، أُبلغت اللجنة بأنه سيجري التعاقد على إنجاز الأعمال ذات الصلة خلال فترة تشغيل مكتب المخطط العام لتجديد مباني المقر، وأن أي أعمال قد تمتد إلى ما بعد حزيران/يونيه ٢٠١٥ سيديرها مكتب خدمات الدعم المركزية. وأشارت الأمانة العامة إلى أنها تتوقع أن تُنفذ عمليتان منفصلتان لطلب تقديم العطاءات تخصصان أعمال الهدم وتهيئة المناظر الطبيعية، وذلك امتثالاً لعمليات الشراء وإجراءاته المعمول بها. وأُبلغت اللجنة بأن عدم التيقن من الجدول الزمني لأعمال الهدم يستند إلى كون عملية الشراء الخاصة بهذا النشاط ما زالت جارية.

٢٨ - وتشير اللجنة الاستشارية إلى أنها أُبلغت في آذار/مارس ٢٠١٤ بأنه من المقرر أن يكتمل هدم مبنى المرج الشمالي المؤقت بحلول حزيران/يونيه ٢٠١٥ (انظر A/68/797، الفقرة ٤ والجدول ١)، وهو ما أُبلغ به المجلس أيضاً (انظر الفقرة ١٩ أعلاه). وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن الجدول الزمني الحالي الذي قدمه الأمين العام لإنجاز هدم مبنى المرج الشمالي المؤقت بحلول نهاية عام ٢٠١٥ ثم تهيئة المناظر الطبيعية للموقع سيشكل مزيداً

من التأخير (انظر الفقرة ٢٠ (ألف) و (ب) أعلاه)، مقارنة بالجدول الزمني الوارد ذكره في استكمال التقرير المرحلي السنوي الحادي عشر (A/68/352/Add.2).

٢٩ - ويشير الأمين العام، في استعراضه لتقديرات الميزانية لعام ٢٠١٥ في ما يتعلق بالبعثات السياسية الخاصة، إلى أنه في نهاية تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، ستنقل المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب مؤقتاً من مكتبها الحالي الكائن في مبنى كرايسلر إلى مكان مكاتب مؤقت في مبنى المرج الشمالي. وفي الوقت الحالي، يشغل الحيز المكتبي الجديد التي جرى تحديده لتلك اللجنة، في الطابق الثالث والعشرين من مبنى ديلي نيوز، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، الذي يُتوقع أن يسلم هذا الحيز المكتبي في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤. وبعد إنجاز أعمال التشييد، يُتوقع أن تشغل المديرية التنفيذية هذه الأماكن في الربع الثاني من عام ٢٠١٥ (A/69/363/Add.2، الفقرة ٢٣٣). وفي تقريره عن تقديرات الميزانية لعام ٢٠١٤ فيما يتعلق بالبعثات السياسية الخاصة، خصص مبلغ يناهز مليوني دولار لنقل المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب (A/68/327/Add.2، الفقرتان ٢٠٥ و ٢٠٧).

٣٠ - وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن نقل المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب إلى مبنى المرج الشمالي المؤقت كان مقرراً في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، والأسبوع الأخير من آذار/مارس ٢٠١٥، على التوالي. أما في ما يتعلق بأعمال التشييد المقررة في الطابق الثالث والعشرين من مبنى ديلي نيوز لإيواء مكتب المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب، فقد أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن التصميم كان قيد التنفيذ وسيقدم للموافقة على التشييد بحلول نهاية تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، وبأنه كان من المتوقع الحصول على رخصة البناء في الأسبوع الأول من شباط/فبراير ٢٠١٥، على أبعد تقدير، وبأنه من المتوقع أن تستغرق أعمال التشييد ثمانية أسابيع، وكان من المقرر أن تبدأ في منتصف شهر كانون الثاني/يناير ٢٠١٥. وتلاحظ اللجنة أنه إذا كانت رخصة البناء ستصدر في الأسبوع الأول من شباط/فبراير ٢٠١٥ على أبعد تقدير، فمدة الأسابيع الثمانية اللازمة للتشييد قد لا تبدأ في منتصف كانون الثاني/يناير ٢٠١٥، كما هو مقرر حالياً. وقد يستتبع ذلك أن أعمال التشييد لن تكتمل بحلول آذار/مارس ٢٠١٥ وأن نقل المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب من مبنى المرج الشمالي المؤقت لن يتم في الأسبوع الأخير من آذار/مارس ٢٠١٥، كما هو مقرر.

٣١ - وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن نقل المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب ليس بالنشاط المرتبط بالمخطط العام لتجديد مباني المقر. ولذلك يساور اللجنة القلق

من أن يؤدي اعتزام الأمانة العامة جعل المديرية التنفيذية تستخدم الحيز المكتبي في مبنى المرج الشمالي كمكان مؤقت إلى المزيد من التأخير في الهدم المقرر للمبنى.

٣٢ - وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن الجمعية العامة أعادت تأكيد تأييدها تفكيك مبنى المرج الشمالي المؤقت وإزالته في الوقت المناسب عند إكمال أعمال تجديد المقر (القرار ٢٦٩/٦٥، الفقرة ١٩). وتكرر اللجنة رأيها بأن المسألة المتعلقة بمستقبل مبنى المرج الشمالي مسألة يتعين أن تبت فيها الجمعية العامة (A/68/551، الفقرة ٥٣).

الأعمال المتصلة بالأمن في الشارين ٤٢ و ٤٨

٣٣ - يتوقع الأمين العام حالياً أن تبدأ الأعمال المتصلة بالأمن في الشارين ٤٢ و ٤٨ في أوائل عام ٢٠١٥ وأن يكتمل إنجازها في أواخر عام ٢٠١٦ (A/69/360، الجدول ٢). وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن الأمين العام أوضح في آذار/مارس ٢٠١٤ أنه من المقرر إنهاء تلك الأعمال بحلول تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥ (أرجئ من تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤)، وأن مكتب المخطط العام لتجديد مباني المقر توقع، حيثئذ، الحصول على التراخيص اللازمة من المدينة المضيفة في غضون أشهر قليلة (A/68/797، الفقرة ٥ و الجدول ١).

٣٤ - واستفسرت اللجنة الاستشارية عن احتمال وقوع المزيد من تأخير إنجاز الأعمال المعنية إلى ما بعد عام ٢٠١٦ بسبب تأخر إصدار المدينة المضيفة للتراخيص. وأبلغت اللجنة في ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤ بأن الأمانة العامة توقعت أن مشكلة التراخيص قد تُحلّ عما قريب، مما يتيح المضي قدماً في أعمال التشييد اللازمة. وكانت الأمانة العامة قد طلبت إلى المدينة المضيفة، في رسائل متبادلة في الآونة الأخيرة، تسريع عملية إصدار التراخيص، ومن ثم ساورها الاعتقاد بأن هناك احتمالاً ضعيفاً بأن يتجاوز الموعد النهائي لإكمال الأعمال عام ٢٠١٦. ومع ذلك، فقد أبلغت اللجنة الاستشارية، في ٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، أنه بالنظر إلى أن المناقشات لا تزال جارية بين الأمانة العامة وسلطات المدينة المضيفة، فإنه ليس معلوماً، حتى ذلك الوقت، متى تصدر التراخيص ومتى تبدأ الأعمال. وعلى افتراض أن يتم إصدار التراخيص قبل إغلاق مكتب المخطط العام لتجديد مباني المقر في حزيران/يونيه ٢٠١٥، فالأمانة العامة تعتزم استبقاء أحد موظفي إدارة المشاريع العاملين في إطار المخطط العام لتجديد مباني المقر بعد حزيران/يونيه ٢٠١٥، وذلك لإدارة هذا المشروع حتى إنجازه. وترى اللجنة الاستشارية أن المعلومات التي قدمها الأمين العام عن الإطار الزمني لإصدار التراخيص من المدينة المضيفة معلومات غير واضحة وغير متسقة. وبالنظر إلى حالات التأخير التي حدثت من قبل، ترى اللجنة الاستشارية

بأن افتراض الأمانة العامة بأن التراخيص ستصدر قبل إغلاق مكتب المخطط العام لتجديد مباني المقر هو افتراض قد يثبت عدم دقته.

٣٥ - وتستشف اللجنة الاستشارية من تقرير المجلس أن تكلفة الأعمال في الشارعين ٤٢ و ٤٨ ستراوح بين ١٥ مليون و ٢٠ مليون دولار (المدرجة في ميزانية المخطط العام لتجديد مباني المقر) (A/69/5 (Vol.V)، الفقرة ١٦ من الموجز). وطلبت اللجنة إيضاحات بشأن أي تكاليف إضافية تتكبدها المنظمة حالياً بسبب حالات التأخير. وأبلغت اللجنة بأن الأمانة العامة أبتت على ما كان قائماً من عمليات أمنية وممارسات متعلقة بفحص المركبات واستلام المواد الموردة وتفريغ الشحنات، بما يعني عدم تكبد أي آثار في هذا الصدد من حيث التكلفة. وأبلغت اللجنة أيضاً بأنه نظراً لأن التشكيل الجديد للمدخلين سيسفر عن نفس المهام المطلوبة، فإنه من المقدر أن يكون عدم الأثر على الكلفة، وبأن تأخير إصدار التراخيص لم تنشأ عنه أي تكاليف إضافية. وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن التكاليف التي أشارت إليها الأمانة العامة تتعلق بالعمليات اليومية، وإلى أن حالات التأخير يمكن أن تؤدي إلى ارتفاع تكاليف التشييد.

٣٦ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية مع القلق أن آخر تغيير في الموعد المتوقع لإنجاز الأعمال في الشارعين ٤٢ و ٤٨ من أواخر عام ٢٠١٥ إلى أواخر عام ٢٠١٦، الذي اقترحه الأمين العام، قد يمثل تأخيراً إضافياً لمدة سنة أخرى. وتوصي اللجنة بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم، في التقرير المرحلي السنوي الثالث عشر، معلومات ومبررات واضحة في ما يتعلق بإنجاز الأعمال ذات الصلة في الشارعين ٤٢ و ٤٨. وتعرب اللجنة عن قلقها من التأخير الإضافي في إنجاز مشروع المخطط العام لتجديد مباني المقر الذي اقترحه الأمين العام. وترى اللجنة أن الأمين العام ينبغي له أن يبذل كل جهد ممكن للحد من التأخير في الجدول الزمني لإنجاز المشروع على النحو الذي طلبته الجمعية العامة في قرارها ٢٤٧/٦٨ بء (الجزء السابع، الفقرة ٧).

الإبلاغ عن المخطط العام لتجديد مباني المقر في التقارير القادمة

٣٧ - تقدّم التقارير السنوية للمجلس والأمين العام عن تنفيذ المخطط العام لتجديد مباني المقر وفقاً لقرار الجمعية العامة ٢٩٢/٥٧ (الفقرتان ٢٢ و ٣٤). وبالنظر إلى أن التاريخ المتوقع، حتى ٣١ آذار/مارس ٢٠١٤ (انظر الفقرة ١٩ أعلاه)، لإنجاز المخطط العام لتجديد مباني المقر هو شهر حزيران/يونيه ٢٠١٥، فإن المجلس يقترح أن يكون التقرير المقرر عرضه على الجمعية العامة في دورتها السبعين هو تقريره النهائي عن المشروع (A/69/5 (Vol.V)، الموجز، الفقرة ٥).

٣٨ - وفي ما يتعلق بالتقارير المتوقعة المقبلة للأمين العام عن المخطط العام لتجديد مباني المقر (بما يشمل تقريراً نهائياً عن المشروع)، وفي ضوء التأخير المقترح في إنجاز المشروع، أُبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، أن الأمانة العامة تتوقع أن يقدم ما لا يقل عن تقريرين سنويين إضافيين، وهما: التقريران المرحليان السنويان الثالث عشر والرابع عشر، اللذان سيقدمان في عامي ٢٠١٥ و ٢٠١٦، على التوالي. وأُبلغت اللجنة أيضاً بأن استعراضا للمشروع سيجرى بعد إنجازهما، يشمل تحديد تكاليف تنفيذه النهائية، وسيعرض على الجمعية العامة، وذلك وفقاً لترتيبات الإبلاغ عن مشاريع التشييد الكبرى عملاً بقرار الجمعية العامة ٢٤٧/٦٦ الذي أيدت فيه الجمعية العامة توصية اللجنة الاستشارية المتعلقة بإنجاز تشييد مرافق إضافية للمكاتب في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي (A/66/7/Add.3)<sup>(٥)</sup>.

٣٩ - وإذا قررت الجمعية العامة الموافقة على التأخير المقترح في إنجاز مشروع المخطط العام لتجديد مباني المقر من أواخر عام ٢٠١٥ إلى أواخر عام ٢٠١٦، مما قد يستلزم تقارير مرحلية سنوية إضافية يقدمها الأمين العام إلى الجمعية العامة، ترى اللجنة الاستشارية أن مجلس مراجعي الحسابات ينبغي أن يستمر في إجراء المراجعة السنوية لحسابات المخطط العام لتجديد مباني المقر إلى حين تقديم الأمين العام لتقريره النهائي، بما في ذلك استعراض المشروع بعد إنجازها.

## رابعاً - تكاليف المشروع

٤٠ - ترد في الجدول ٣ في التقرير المرحلي السنوي الثاني عشر مقارنة، حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤، بين التمويل الإجمالي المعتمد (٢١٥٠ مليون دولار) لمشروع المخطط العام لتجديد مباني المقر والتكاليف المقدرة (٢٢١٥ مليون دولار) لإنجاز المشروع. وأفاد الأمين العام بأن احتياجات المشروع لأعمال التشييد الجارية تبلغ ٢١٥٠ مليون دولار، باستثناء التكاليف المقدرة الأصلية (٦٥ مليون دولار) لأعمال التجديد المعلقة حالياً الخاصة بمكتبة داغ همرشولد، ومبنى الملحق الجنوبي (A/69/360)، الفقرة ١٠٠؛ وانظر الفقرة ٥٣ أدناه). ويتألف التمويل الإجمالي المعتمد مما يلي:

(٥) رأت اللجنة الاستشارية، في الفقرة ٥ من الوثيقة A/66/7/Add.3، في جملة أمور، أنه ينبغي للأمين العام أن يجري استعراضاً للمشروع بعد إنجازها لتقييم تنفيذه. وينبغي أن يشمل هذا الاستعراض مقارنة بين التكاليف والفوائد الفعلية والمتوقعة، وتحليلاً للاستخدام المقرر لحيز المرافق الإضافية للمكاتب مقارنة باستخدامه الفعلي، واستعراضاً للفرضيات التي طرحت في بداية المشروع والتعديلات التي أُجريت خلال فترة التنفيذ، وتقييماً للإجراءات المتبعة من أجل كفاءة إنجاز المشروع بنجاح.

(أ) اعتمادات قدرها ١ ٨٧٦,٧ مليون دولار<sup>(٦)</sup> (عمقتضى قرارات الجمعية العامة ٢٩٢/٥٧ و ٢٩٥/٥٩، و ٢٤٨/٦٠، و ٢٥٦/٦٠ و ٢٨٢/٦٠ و ٢٥١/٦١ و ٨٧/٦٢ و ٢٢٨/٦٤<sup>(٧)</sup>)؛

(ب) ١٣,٩ مليون دولار من التبرعات (واردة في إطار برنامج التبرعات)؛

(ج) الإيرادات المتأتية من الفوائد واحتياطي رأس المال المتداول للمخطط العام لتجديد مباني المقر وقدرها ١٥٩,٤ مليون دولار (قرارات الجمعية العامة ٢٥٨/٦٦، و ٢٤٦/٦٧ و ٢٤٧/٦٨ ألف)؛

(د) التمويل لتعزيز التحسينات الأمنية وقدره ١٠٠ مليون دولار (مساهمة من البلد المضيف).

٤١ - ويفيد الأمين العام بأن كل التمويل المتاح بمبلغ ٢ ١٥٠ مليون دولار قد طبق وما زال يطبق على أنشطة التجديد الجارية من أجل الوفاء بالالتزامات التعاقدية عندما تصبح مستحقة السداد (A/69/360، الفقرة ٩٥). وفي ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤، بلغت النفقات التراكمية المتكبدة ٢ ١٣١,٨ مليون دولار، ويعني ذلك أن نسبة ٩٩,٢ في المائة من التكاليف المقدرة لإنجاز المشروع تم صرفها والالتزام بها (المرجع نفسه، الفقرة ١٠٠). وترد في الجدول ٤ من تقرير الأمين العام بيان بنفقات المشروع واحتياجاته إلى حين إنجازها، حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤.

(٦) عندما اعتمدت الميزانية البالغة ١ ٨٧٧ مليون دولار في عام ٢٠٠٦ (القرار ٢٥١/٦١)، كانت تغطي تكاليف المشروع بمبلغ ٣٨١ مليون دولار واعتمادات يبلغ مجموعها ٤٩٦ مليون دولار للطوارئ وتضخم أسعار التشييد. ويلاحظ مجلس مراجعي الحسابات أن الإدارة عندما قامت في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨ بزيادة توقعات تكاليف المشروع بمبلغ ٣٥٨ مليون دولار على الميزانية المعتمدة (بسبب التأخر في بدء المشروع واعتماد الاستراتيجية المعجلة)، وقلصت في نفس الوقت تقديراتها لاعتمادات الطوارئ وتساعد الأسعار من ٤٩٦ مليون دولار إلى ٢٣٥ مليون دولار (ويرجع ذلك إلى حد كبير للظروف الاقتصادية الصعبة التي أدت إلى انخفاض معدلات التضخم عما كان متوقعا في أول الأمر). واستُخدم الفرق البالغ ٢٦١ مليون دولار في تعويض جزء من عجز الميزانية في إطار الاستراتيجية المعجلة، ولذلك، أبلغ عن تجاوزات في التكاليف قدرها ٩٧ مليون دولار (A/67/548، الفقرة ٢٢).

(٧) قررت الجمعية العامة تنفيذ المخطط العام لتجديد مباني المقر بميزانية تشييد متوقعة قدرها ١ ٠٤٩ مليون دولار، أي بفرق يزيد أو يقل عن ١٠ في المائة، أي ما يتراوح تقديره بين ٩٤٤,١ مليون دولار و ١ ٥٣,٩ مليون دولار (القرار ٢٩٢/٥٧).

(٨) عملا بالقرار ٢٥٨/٦٦، أجرى مكتب خدمات الرقابة الداخلية مراجعة تقنية متعمقة لحسابات أعمال التشييد في عام ٢٠١٢، ركز فيها على الظروف التي أدت إلى التجاوز المتوقع في تكاليف المشروع بمبلغ ٤٣٣ مليون دولار (انظر A/67/330، و A/67/548، الفرع الثالث).

٤٢ - وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن مبلغ ٢١٤,٩٧ مليون دولار اللازم لإتمام المخطط العام لتجديد مباني المقر، المبين في الجدول ٤ من التقرير المرحلي السنوي الثاني عشر، هو التكلفة المقدرة لإتمام المشروع. وترى الأمانة العامة أن الفرق المحتمل في التكلفة محدود، حيث أن نسبة ٩٩,٢ في المائة من التكاليف المقدرة للإنجاز تم صرفها و/أو الالتزام بها، وأصبح نطاق الأعمال المتبقية يشكل نسبة صغيرة نسبياً من المشروع برمته، وأقل تعقيداً من أعمال التجديد. وعلى هذا الأساس، يتوقع مكتب المخطط العام لتجديد مباني المقر أن التكلفة المقدرة لإتمام المشروع ستظل عند مبلغ ٢١٤,٩٧ مليون دولار. وسيقدم للجمعية العامة استعراض لما بعد إتمام أعمال التشييد، بما في ذلك تحديد التكاليف النهائية لتنفيذ المخطط العام لتجديد مباني المقر.

٤٣ - وطلبت اللجنة الاستشارية أيضاً تأكيدات بأنه مع نقل المسؤوليات إلى مكتب خدمات الدعم المركزية في أعقاب إغلاق مكتب المخطط العام بحلول نهاية حزيران/يونيه ٢٠١٥، لن يتحمل مكتب خدمات الدعم المركزية التكاليف المتصلة بالمخطط العام في إطار الميزانية العادية. وأبلغت اللجنة بأنه، على النحو المبين في الجدول ٦ في التقرير المرحلي السنوي الثاني عشر، خصصت أموال في ميزانية المخطط العام لأنشطة التشييد والإغلاق في مرحلة ما بعد التجديد (انظر الفقرة ٢٠ أعلاه). ورغم أن مكتب خدمات الدعم المركزية سيكون مسؤولاً عن تنفيذ الأنشطة المتبقية بعد التجديد (بعد حزيران/يونيه ٢٠١٥)، يتوخى حالياً أن العقود المتعلقة بأعمال التشييد سيتم الدخول فيها (الالتزام بها) قبل إغلاق مكتب المخطط العام لتجديد مباني المقر واستخدام الموارد المعتمدة التي خصصت لها في ميزانية المشروع.

٤٤ - ويشير الأمين العام في التقرير المرحلي السنوي الثاني عشر إلى أنه، حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤، ما زال مبلغ قدره ٠,٧ مليون دولار من الأنصبة المقررة غير مسدد للمخطط العام لتجديد مباني المقر عن عام ٢٠١١ وعن فترات سابقة. ووردت التبرعات بالكامل على نحو ما تم التعهد به (المرجع نفسه، الفقرة ٩٧). ومن المتوقع أن تبلغ الفائدة المستحقة على رصيد أموال المخطط العام لتجديد مباني المقر بحلول ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ ما مقداره ١١٣,٧ مليون دولار. وفي ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤، كان رصيد احتياطي رأس المال المتداول لا يزال ٤٥ مليون دولار، وبلغ الرصيد النقدي ١٥٠ مليون دولار (المرجع نفسه، الفقرة ٩٨). وترد في المرفق الأول للتقرير المرحلي السنوي الثاني عشر توقعات التدفقات النقدية لأنشطة المشروع المتبقية.

٤٥ - ووفقا لما ذكره الأمين العام، فإنه استجابة لطلب الجمعية العامة إليه ببذل كل جهد ممكن لالتماس تبرعات إضافية من أجل المساعدة في تمويل العجز في الميزانية (القرار ٢٤٧/٦٨ بء، الجزء السادس، الفقرة ١٧)، فإن الأمانة العامة أرسلت مذكرة شفوية مؤرخة ٢٨ نيسان/أبريل ٢٠١٤ إلى جميع البعثات الدائمة لدى الأمم المتحدة لتقديم مساهمات مالية إضافية. والمناقشات مستمرة في هذا الصدد (A/69/360)، الفقرتان ٥٣ و ٩٩). وطلبت اللجنة الاستشارية معلومات مستكملة عن التقدم المحرز، وأبلغت بأن إصدار المذكرة الشفوية أثار عدة استفسارات؛ ولكن لم ترد أي مساهمات مالية إضافية نتيجة لذلك. وتوصي اللجنة الاستشارية بأن تشجع الجمعية العامة الأمين العام على مواصلة التماس تبرعات إضافية للمساعدة في تمويل العجز في ميزانية المخطط العام لتجديد مباني المقر

#### خامسا - التكاليف المرتبطة بالمشروع

٤٦ - نقح الأمين العام النفقات النهائية المتوقعة لتغطية التكاليف المرتبطة بالمشروع (المرجع السابق، الفقرات ١١٣-١١٦)، التي تقدر حاليا بمبلغ ١٣٩ ٨١٢ ٠٠٠ دولار، مقارنة بمبلغ ١٤٠ ٢٥٣ ٣٠٠ دولار في ١٠ شباط/فبراير ٢٠١٤ (A/68/352/Add.3)، ومبلغ ١٤١ ٤٠٨ ٦٠٠ دولار، الذي أبلغت به الجمعية العامة في الجزء الرئيسي من الدورة الثامنة والستين (A/68/352/Add.1). وتعكس التقديرات الحالية البالغة ١٣٩ ٨١٢ ٠٠٠ دولار مجموع النفقات المتوقعة (٢٠٠ ٢٠٧ ١٤٣ دولار) مطروحا منها التزامات الفترات السابقة المتنازل عنها (٢٠٠ ٢٦٥ ٣ دولار). وترد في الجدولين ٧ و ٨، على التوالي، من التقرير المرحلي السنوي الثاني عشر موجزات الاحتياجات، حسب الإدارة والمكتب، وحسب المبالغ المعتمدة والنفقات الواردة في الفترة من عام ٢٠٠٨ إلى عام ٢٠١٥. ويرد في الفقرة ١٥ من التقرير السابق للجنة الاستشارية (A/68/797) موجز لتطور التكاليف المرتبطة بالمخطط العام لتجديد مباني المقر.

٤٧ - ويشير الأمين العام إلى أنه، كما ذكر سابقا، توقفت الأنشطة المتصلة بالتكاليف المرتبطة بالمشروع في جميع الإدارات والمكاتب، باستثناء مكتب خدمات الدعم المركزية، نتيجة لحالات التأخر في الجدول الزمني للمشروع التي يعود السبب فيها أساسا إلى عاصفة ساندي (A/69/360، الفقرة ١١٤). بيد أن مجلس مراجعي الحسابات يلاحظ أنه يمكن الوفاء بقدر معين من التكاليف المرتبطة بالمشروع من الميزانيات الأخرى. وفيما يتعلق بالمبلغ الإجمالي للتكاليف المرتبطة بالمشروع الذي أبلغت به الإدارة الجمعية العامة في آذار/مارس ٢٠١٤، ومقداره ١٤٠ مليون دولار (ويعكس انخفاضا بنسبة ٢٨ في المائة مقارنة

بالتقديرات الأصلية التي وضعتها الإدارة)، يرى المجلس أن هذا الرقم قد يكون تقديراً مخفضاً للنفقات الفعلية المتكبدة، حيث تفترض الإدارة عدم تكبد أية نفقات أخرى بعد فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، رغم أنه من المقرر استمرار أنشطة تجديد المخطط العام حتى عام ٢٠١٥. فعلى سبيل المثال، تشير تقديرات إدارة شؤون السلامة والأمن إلى أنها ستنفق ما لا يقل عن ١,٨ مليون دولار من ميزانيتها العادية في عام ٢٠١٤ وحده على توفير الأمن لأنشطة المخطط العام (A/69/5 (Vol.V)، الفقرة ٢٥ والشكل السادس). وترى اللجنة الاستشارية أنه ينبغي للأمين العام أن يقدم الأمين العام، في سياق تقارير الأداء ذات الصلة، معلومات وإيضاحات بشأن أي نفقات ذات صلة تتكبدها أي من إدارات الأمانة العامة في الميزانية العادية لتغطية التكاليف المرتبطة بالمشروع.

٤٨ - ويشير الأمين العام كذلك إلى أن أنشطة التسليم في مكتب خدمات الدعم المركزية التي من المقرر أن تنتهي في عام ٢٠١٤، أعيد تحديد موعدها للفترة من تموز/يوليه ٢٠١٤ إلى آذار/مارس ٢٠١٥، بسبب حالات التأخر في إلحاق الموظفين (وظيفة واحدة من وظائف المساعدة المؤقتة العامة برتبة ف-٤ لمدة تسعة أشهر) (A/69/360، الفقرة ١١٤). وتذكر اللجنة الاستشارية بأن أنشطة التسليم تلك كانت مقررة في البداية في عام ٢٠١٣، ثم أُجلت إلى عام ٢٠١٤، وبأن الأمين العام أشار إلى أن التكاليف قد أدرجت في تقديرات عام ٢٠١٣، ولا تمثل زيادة في التكاليف العامة، وإنما تمثل إرجاء للأنشطة (A/68/352/Add.3، الفقرة ٣).

٤٩ - ويوصي الأمين العام بأن تبت الجمعية العامة في أمر تمويل التكاليف التراكمية المرتبطة بالمشروع وتكاليف مركز البيانات الثانوي خلال الجزء الرئيسي من الدورة التاسعة والستين (A/69/360، الفقرة ١٢٠ (هـ)). وترد في الفقرة ١١١ من التقرير المرحلي السنوي الثاني عشر وفي مرفقه الثاني معلومات متعلقة بالمركز الثانوي للبيانات (١٥ مليون دولار).

٥٠ - وسلّمت اللجنة الاستشارية بضرورة تمويل النفقات المتعلقة بالتكاليف المرتبطة بالمشروع (A/68/551، الفقرة ٦٢ و A/68/797، الفقرة ٢١). وتكرر اللجنة توصيتها بأن تقوم الجمعية العامة، استناداً إلى أحدث المعلومات التي يقدمها الأمين العام، باعتماد مبلغ لتمويل التكاليف التراكمية المرتبطة بالمشروع وتكاليف مركز البيانات الثانوي. وفي هذا الصدد، تشير اللجنة إلى أن الجمعية العامة قد أذنت للأمين العام، بصفة استثنائية، بالاستفادة من صندوق رأس المال المتداول والحساب الخاص كآلية لسد النقصان بهدف معالجة ما قد يطرأ من تحديات أمام تدفق النقدية اللازمة للمخطط العام، وقررت في هذا السياق أن تحدّد الآلية الانتقالية في الجزء الرئيسي من الدورة

التاسعة والستين للجمعية العامة من خلال الأنصبة المقررة المحددة في الميزانية من أجل المحافظة على الرصيد الجيد من السيولة المتاح للمنظمة (انظر الفقرة ٥ أعلاه).

## سادسا - الأعمال الفنية والهدايا

٥١ - استجابة للقرار ٢٤٧/٦٨ ألف (الجزء الرابع، الفقرة ١٤)، يقدم الأمين العام تقريرا عن الظروف الحالية لصيانة الأعمال الفنية والمصنوعات الحرفية والهدايا، في الفقرات من ٥٥ إلى ٥٨ من التقرير المرحلي السنوي الثاني عشر. ويشير الأمين العام إلى أن أعمال تجديد مبنى الجمعية العامة تتطلب إزالة الأعمال الفنية التي منحت للمنظمة على مر السنين. وفي الحالات التي تعين فيها تغيير مكان الهبة، التمس الأمين العام آراء الجهات التي منحها بشأن جميع الخيارات المتاحة وأخذها في الاعتبار قبل إجراء تلك التغييرات، حسبما شجعت الجمعية العامة على ذلك (القرار ٢٤٦/٦٧، الجزء الخامس، الفقرة ٢٢). وبعد إجراء المشاورات، وضعت إدارة الشؤون الإدارية خطة وجدولا زمنيا لأماكن الأعمال الفنية. وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن الترتيبات المتصلة بأعمال فنية معينة، بما في ذلك المواقع والمواعيد، كانت موضوع مشاورات مع البعثات الدائمة للدول الأعضاء المعنية. وتشجع اللجنة الاستشارية الأمين العام على أن يواصل كفالة اتخاذ الترتيبات المناسبة فيما يتعلق بالهدايا والأعمال الفنية بالتشاور الوثيق مع الدول الأعضاء المعنية.

## سابعا - نطاق المشروع ومكتبة داغ همرشولد ومبنى الملحق الجنوبي

٥٢ - تناول الأمين العام مسألة تعليق تجديد مبني مكتبة داغ همرشولد والملحق الجنوبي في تقاريره إلى الجمعية العامة منذ تقريره المرحلي السنوي التاسع عن تنفيذ المخطط العام لتجديد مباني المقر. ويشير في أحدث تقاريره إلى أن الدراسات التي أُجريت في السابق<sup>(٩)</sup> بينت أنه ليس بالإمكان تجديد أي من المنيين، في حدود التكلفة المعقولة، من أجل تحقيق السلامة في شغلها، وإلى أن صغر مساحة المنيين وقربهما من مخرج طريق فرانكلين ديلاانو روزفلت (FDR Drive) المطل على النهر الشرقي إلى شارع ٤٢ يجعل الموقع غير فعال إلى حد كبير لإقامة مبنى بديل (A/69/360، الفقرات من ٦٦ إلى ٦٨).

(٩) أفاد الأمين العام بأن مكتب المخطط العام لتجديد مباني المقر أُجريت، بالتشاور مع إدارة السلامة والأمن، سلسلة من الدراسات لفحص تأثير الأجهزة التفجيرية المثبتة في مركبات على التصاميم، وذلك داخل المجمع وفي الطرق المجاورة للمقر التي تتبع البلد المضيف على السواء (A/65/511، الفقرة ٧٦).

٥٣ - وفيما يخص نطاق المشروع، يلاحظ المجلس أن مشروع المخطط العام لتجديد مباني المقر سينتهي دون تجديد مبنى المكتبة ومبنى الملحق الجنوبي. وبالنظر إلى اعتزام إنهاء المخطط العام لتجديد مباني المقر في حزيران/يونيه ٢٠١٥، فإن أي حل سيتطلب تمويلًا إضافيًا وخطة مشروع وفريقًا يضطلع به (A/69/5 (Vol. V)، الموجز، الفقرة ١٥). ويلاحظ المجلس أيضًا أن الجمعية العامة لم تأذن باستبعاد مبني المكتبة والملحق الجنوبي من المشروع، ولم تقرر ما إذا كان يمكن إعادة توجيه الميزانية البالغة ٦٥ مليون دولار لتمويل التجاوز في تكاليف المشروع. ويشير المجلس إلى رأيه الذي أعرب عنه في السابق وهو أن أي قرار بشأن الاستخدام المقترح لمبلغ الـ ٦٥ مليون دولار ينبغي أن يرتبط بفهم أي خيارات لنقل المهام التي تؤدي في مبنى المكتبة ومبنى الملحق الجنوبي إلى مبانٍ أخرى، وما يتصل بها من تكاليف (المرجع نفسه، الفقرتان ٨ و ٣٨). ويوصي المجلس بأن توضح الإدارة للجمعية العامة، خلال الجزء الرئيسي من دورتها التاسعة والستين، ما هي العناصر الداخلة في نطاق المشروع التي لن تنجز في إطار المخطط العام، وأن تحدد خطط الإنجاز وأي آثار تترتب عليها في الميزانية، وما هي العناصر الداخلة في نطاق المخطط العام والمزمع حاليًا إنجازها بعد إقفال مكتب المخطط العام (المرجع نفسه، الموجز، الفقرة ٢٥ (أ)). واللجنة الاستشارية تتفق في الرأي مع توصية مجلس مراجعي الحسابات (انظر الفقرة ٥٨ أدناه). وترى أن التقرير المرحلي السنوي الثاني عشر للأمين العام لا يعالج الشواغل التي أعرب عنها المجلس.

٥٤ - وقد استفسرت اللجنة الاستشارية عما إذا كانت أجزاء أخرى من المشروع قد أُخرجت من نطاقه، فأبلغتها الأمانة العامة بأن الجزء الوحيد الذي لن يُنجز من النطاق الأصلي للمشروع هو تجديد مبنى المكتبة ومبنى الملحق الجنوبي الذي تبلغ ميزانيته ٦٥ مليون دولار. وتأسف اللجنة الاستشارية لأن المخطط العام لتجديد مباني المقر من غير المرجح أن ينجز في حدود الميزانية المعتمدة من أجل تجديد مبنى المكتبة ومبنى الملحق الجنوبي ولا في حدود الجدول الزمني للمشروع الذي أقرته الجمعية العامة (A/68/797، الفقرة ٣٣). وعلاوة على ذلك، فإن اللجنة يساورها القلق لأن الأمين العام لا يقدم خططًا لمستقبل المكتبة والملحق الجنوبي والتكاليف المتصلة بهما. وتلاحظ اللجنة أن الدول الأعضاء سيطلب منها تقديم تمويل إضافي لهذه المهمة نفسها عندما سيتم تحديد الخيارات المقبولة.

٥٥ - وفي شأن آخر ذي صلة، تشير اللجنة الاستشارية إلى أن الجمعية العامة طلبت إلى الأمين العام أن يكفل احترام القيمة التذكارية لمكتبة داغ همرشولد (القرار ٦٧/٢٥٤ ألف، الجزء الثالث، الفقرة ١٣).

### الخيارات المؤقتة التي قدمها الأمين العام

٥٦ - تشير اللجنة الاستشارية إلى أن الجمعية العامة أقرت توصية اللجنة بأن يُطلب إلى الأمين العام أن يقدم خيارات بديلة عملية لمواقع المهام التي يؤويها مبني المكتبة والملحق الجنوبي في الوقت الحالي والتي هي مستقلة عن الاحتياجات من أماكن الإيواء في الأجل الطويل، مما سيسمح بإنجاز مشروع المخطط العام لتحديد مباني المقر بصفة نهائية (القرار ٢٤٧/٦٨ ألف، الجزء الرابع، الفقرة ٧؛ و A/68/551، الفقرة ٥٠؛ والقرار ٢٤٧/٦٨ باء، الجزء السابع، الفقرة ٨).

٥٧ - وفي التقرير المرحلي السنوي الثاني عشر، يذكر الأمين العام أنه لا يزال يرى أن أفضل سبيل يحقق صالح المنظمة، إلى حين التوصل إلى حل للحالة الأمنية، هو أن يُدمج البرنامجان المتعلقان بالمكتبة والكافيتريا في القرار الذي ستتخذه الجمعية العامة مستقبلاً بشأن أماكن العمل في المقر على المدى البعيد (A/69/360، الفقرة ٧٦). ومع ذلك، ومع مراعاة الحاجة إلى التخفيف من حدة الشواغل المتعلقة بالأمن والسلامة، فإنه يعتزم السعي لاتخاذ تدابير مؤقتة لنقل المهام بأكثر الطرق فعالية من حيث التكلفة على النحو الذي من شأنه الحفاظ على الحد الأدنى من القدرات الوظيفية من أجل تأمين وحماية موظفي المنظمة، وضمان استمرارية المهام في هذين المبنيين (المرجع نفسه، الفقرة ٧٧). ويعرض الأمين العام، في الفقرات ٧٥ (أ) إلى (هـ) من تقريره المرحلي، الخيارات التالية بوصفها تدابير مؤقتة:

(أ) يمكن أن تستمر المهام في مكانها (إذا تغيرت الحالة الأمنية) (A/67/720، الفقرة ٧٦)؛

(ب) يمكن نقل المهام إلى مبنى المرج الشمالي المؤقت (إذا ما قررت الجمعية العامة تأخير الهدم) (A/68/352، الفقرة ٧١، الخيار ألف المتعلق بالأجل المتوسط)؛

(ج) يمكن نقل المهام إلى مكان مستأجر جديد خارج الموقع (باستثناء الكافيتريا، التي ستشغل حيزاً في الطابق السفلي الثالث) (المرجع نفسه، الفقرة ٧٢، الخيار باء المتعلق بالأجل المتوسط)؛

(د) يمكن نقل المهام إلى مبانٍ أخرى في الموقع (على اعتبار أن مبنى المرج الشمالي سيكون قد هُدم) (المرجع نفسه، الفقرة ٧٣، الخيار جيم المتعلق بالأجل المتوسط). وعلى وجه التحديد يمكن نقل مهام الكافيتريا إلى أماكن في مبنى المؤتمرات ومبنى الأمانة العامة؛ ويمكن نقل أماكن المترجمين الشفويين والفصول الدراسية إلى الطابق السفلي الثالث؛

ويمكن نقل المكتبة وما يتصل بها من مهام مكتبية إلى الطابق السفلي الثاني (ويتطلب هذا نقل الورش الهندسية)؛

(هـ) كخيار بديل، يمكن نقل مهام المكتبة إلى الطوابق السفلى من مبنى الأمانة العامة، ويتطلب ذلك نقل المهام الحالية.

٥٨ - وفيما يتعلق بالتكاليف المتصلة بالخيارات المؤقتة، يشير الأمين العام إلى أن تلك التكاليف يمكن أن تختلف اختلافا كبيرا رهنا بالقرار الذي سيُتخذ، وأنه سيستتبعها رصد اعتمادات إضافية وتقدير أنصبة إضافية على الدول الأعضاء، سيتوقف مقدارها على طبيعة العمل ونطاقه (A/69/360، الفقرتان ١٠٦ و ١٠٧). وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الأمين العام ما زال يشير إلى أن الجزء المتبقي من المشروع، الذي تبلغ ميزانيته ٦٥ مليون دولار، يظل "غير ممول" (A/69/360، الفقرة ٩٦؛ انظر أيضا الفقرة ٥٣ أعلاه). وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن الجمعية العامة قررت أنه لا ينبغي الربط بين احتياج المشروع للسيولة والانتهاء من تحديد المباني وفق النطاق الحالي (القرار ٢٤٧/٦٨ ألف، الجزء الرابع، الفقرة ٦).

٥٩ - وطلبت اللجنة الاستشارية إجراء تحليل مستوفي للخيارات المذكورة أعلاه من حيث التكلفة والجدول الزمني وإمكانية التنفيذ ومدى تعطيل الخدمات. وقد زودت اللجنة بالجدول أدناه الذي يحتوي على معلومات عن الخيارات من (أ) إلى (د).

تحليل الخيارات من (أ) إلى (د) الواردة في الفقرة ٧٥ من التقرير المرحلي السنوي الثاني عشر

| الخيار على النحو<br>الموجز في الفقرة ٧٥<br>من الوثيقة A/69/360 | تقدير التكاليف   | الجدول الزمني                                 | إمكانية التنفيذ                                     | تعطيل الخدمات   |
|--|--|---|---|---|
| (أ) بقاء الخدمات<br>في مكاتها                                  | -  | -   | لا يمكن تنفيذه بالنظر إلى<br>الحالة الأمنية الراهنة | -   |
| (ب) نقل المهام مؤقتا<br>إلى مبنى المرج الشمالي                 | ٥٠ مليون دولار، وهو مبلغ يشمل<br>حوالي ٢٠ مليون دولار لإنشاء<br>كافيتريا جديدة تقدم خدمات<br>متكاملة، و ٣٠ مليون دولار | إذا نُفذ كحالة طارئة، فإنه<br>سيستغرق ١٠ أشهر | يمكن تنفيذه<br>من الناحية المادية                   | محدود: ستكون هناك فترات<br>تعطل خلال عطلة نهاية<br>الأسبوع عند نقل كل<br>خدمة. وإذا احتسرت صيغة |

(١٠) يشير الأمين العام إلى أن العجز في تمويل المشروع قد تم تجاوزه، مع مراعاة عدم إمكانية تجديد مبنى المكتبة ومبنى الملحق الجنوبي بسبب الاعتبارات الأمنية. وأشار الأمين العام إلى العجز في تمويل المشروع بوصفه جزءا غير ممول من نطاق المشروع (A/68/797، الفقرة ٩).

الخيار على النحو  
الموجز في الفقرة ٧٥  
من الوثيقة A/69/360

| تعطيل الخدمات | إمكانية التنفيذ | الجدول الزمني  | تقدير التكاليف  |
|---------------|-----------------|--|---|
|               |                 | خدمات غير متكاملة،<br>فسيستغرق تنفيذه ٨ أشهر   | لإدخال التعديلات الأخرى<br>إذا استعيض عنه بالخيار الأيسر،<br>وفقا للخيار (د)، فإن هذه<br>التكاليف ستتنخفض بزهاء<br>١٦ مليون دولار.  |
|               |                 | فيه الجمعية العامة تأكيد<br>تأييدها تفكيك مبنى المرج<br>الشمالي المؤقت وإزالته<br>في الوقت المناسب عند<br>إكمال أعمال تجديد المقر<br>لا يتطلب تخصيص اعتماد<br>في الميزانية   | وإذا لم يكن هناك داع لنقل رفوف<br>المكتبة، فإن التكاليف ستتنخفض<br>مبلغ إضافي يناهز ١١ مليون دولار.<br>أما التكاليف المتبقية، فستبلغ<br>٢٣ مليون دولار.   |
|               |                 | ما فتئت المنافسة تشتد<br>في سوق الإيجار،<br>والاستئجار لفترة قصيرة<br>ليس مغريا للمؤجرين.<br>وسيتطلب هذا الخيار قدرا<br>كبيرا من التمويل،<br>ويمكن أن تنقطع الخدمة<br>لفترة قصيرة خلال العمل<br>للتنفيذ. لا يتطلب<br>تخصيص اعتماد في الميزانية | (ج) الانتقال إلى<br>مكان مستأجر جديد،<br>باستثناء الكافيتريا التي<br>ستشغل حيزا في<br>الطابق السفلي الثالث<br>١١٠ ملايين دولار، وهو مبلغ<br>يشمل ٧٠ مليون دولار لإدخال<br>التعديلات (٢٠ مليون دولار<br>لإنشاء كافيتريا جديدة تقدم<br>خدمات متكاملة داخل المجمع،<br>و ٥٠ مليون دولار لتجهيز المكان<br>الجديد المستأجر خارج المجمع)<br>و ٤٠ مليون دولار لتكاليف<br>الاستئجار لمدة أربع سنوات) |
|               |                 | تختصيص اعتماد في الميزانية   | إذا استعيض عنه بصيغة الكافيتريا<br>المبسطة، بحسب الخيار (د) الوارد<br>في الفقرة ٧٥، فإن التكاليف<br>ستتنخفض بحوالي ١٦ مليون دولار.<br>ومن ثم، فإن مجموع تكاليف هذا<br>الخيار سيبلغ ٩٤ مليون دولار.  |

| تعطيل الخدمات   | إمكانية التنفيذ                                 | الجدول الزمني   | تقدير التكاليف  | الخيار على النحو<br>الموجز في الفقرة ٧٥<br>من الوثيقة A/69/360   |
|---|---|---|---|--|
|   |   |   |   | (د) الانتقال إلى مبان أخرى في الموقع<br>انظر الفقرة ٧٣ من الوثيقة A/68/352، للاطلاع على هذا الخيار: ١٦٠ مليون دولار، وهو مبلغ يشمل ٧٠ مليون دولار لإدخال تعديلات على الموقع، و ٥٠ مليون دولار لتجهيز المكان الجديد المستأجر خارج الموقع لاستيعاب المهام التي يجب نقلها بما يلائم الاستخدام الجديد، و ٤٠ مليون دولار لتكاليف الاستئجار لمدة أربع سنوات. |
| وفي إطار المفهوم الوارد في الوثيقة A/68/352/Add.2، ستكون هناك فترات سيتعطل فيها العمل أثناء نهاية الأسبوع عند نقل كل خدمة، وفي بعض الأحيان سيتقطع فيها العمل بسبب أعمال التشييد التي ستجري بالقرب من الطوابق السفلية. وإذا اختيرت صيغة الكافيتريا المبسطة، فيمكن أن تنقطع الخدمة لفترة قصيرة خلال العمل في الطابق الرابع من مبنى المؤتمرات. | لا يتطلب تخصيص اعتماد في الميزانية يمكن تنفيذه. | إذا نُفذ كحالة طارئة، فإن تنفيذ الخيار الوارد في الوثيقة A/68/352/Add.2 سيسغرق حوالي ١٠ أشهر. وإذا لم تنقل رفوف المكتبة، فإن أعمال التشييد ستستغرق ٧ أشهر بدلا من ١٠ أشهر. إذا لم يُنفذ كحالة طارئة، فإنه سيتطلب ٦ أشهر إضافية. | انظر A/68/352/Add.2، الفقرات من ٢٠ إلى ٢٦، للاطلاع على الصيغة الأبسط: (أ) ٢٤,٩ مليون دولار (٤ ملايين دولار لكافيتريا الطابق الرابع، و ١١,٩ مليون دولار لنقل رفوف المكتبة، و ٩ ملايين دولار لنقل مهام المكتبة الأخرى) ويمكن تجنب حوالي ١١,٩ مليون دولار من هذه التكاليف إذا لم يكن هناك داع لنقل رفوف المكتبة. وبناء على ذلك، تنقح تكاليف الصيغة المبسطة لتصبح ١٣ مليون دولار. |  |

٦٠ - وفيما يتعلق بالخيار الوارد في الفقرة ٧٥ (هـ) من التقرير المرحلي السنوي الثاني عشر، غير المدرج في الجدول الوارد أعلاه، أُبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأن الأمانة العامة كانت قد بحثت خيار نقل المكتبة، بما في ذلك قاعة للمطالعة ومكتب إحالة، إلى أماكن في الطوابق الخمسة الأولى من مبنى الأمانة العامة، ولكنها لم تعتبر هذا النقل قابلا للتطبيق، حيث أن الطابقين الثالث والرابع وجزء من الطابق الخامس من مبنى الأمانة العامة تشغلها حاليا

مكاتب الصحافة، ومكاتب إدارة شؤون الإعلام، ودائرة المراسم والاتصال، والمرافق الطبية، وكان الكثير من المكاتب مجهزة حسب الحاجة لاستيعاب الاحتياجات المخصصة لقاطنيها، بما في ذلك وظائف التهوية والإضاءة والبيث الإضافية. وإذا كان من المقرر نقل الحيز المكتبي المبرمج حالياً، لن يكون هناك حيز متاح إلا في الطابقين السفليين الثاني والثالث، مما ينطوي على زيادة نقل ورش الخدمات الهندسية. وبالتالي، سيتطلب الأمر أعمال هدم كبيرة وتشيد مكتبة جديدة، بما في ذلك تجديد الأثاث، وتعزيز الأرضيات، وأسقف جديدة، إضافة إلى التجهيزات الميكانيكية والتشطيبات. وتقدر التكاليف بمبلغ ٤٤ مليون دولار.

٦١ - واستفسرت اللجنة الاستشارية عما إذا كانت الصيغة المعتدلة بمبلغ ١٣ مليون دولار في إطار الخيار (د) في الجدول أعلاه تشمل التكاليف الإضافية المتكبدة بنقل المهام القائمة حالياً في الطوابق السفلية. وأبلغت اللجنة بأن "الصيغة المعتدلة" المنقحة ستبلغ تكلفتها ١٣ مليون دولار، ولن تستلزم نقل رفوف المكتبة إلى الطابق السفلي الثاني، ولا نقل قسم الخدمات الهندسية بالكامل. ومع ذلك، يتطلب هذا الخيار نقل هذا القسم وورشة العلامات الإرشادية التابعة له ووحدة التهديد والمخاطر ووحدة الاستجابة للطوارئ إلى الطابق السفلي الثالث. وأبلغت اللجنة أنه وكما هو الحال مع الخيار الوارد في الفقرات ٢٠-٢٦ من الوثيقة [A/68/352/Add.2](#)، تم إدراج تكاليف أعمال النقل الثانوية في التقديرات المقدمة، وأنه لا توجد أية تكاليف إضافية.

الخيار المتوسط الأجل (جيم) على النحو الوارد في الفقرة ٧٥ (د)

٦٢ - طلبت اللجنة الاستشارية توضيحاً بشأن أي الحلول "المؤقتة" المذكورة أعلاه هي الأكثر توافقاً مع الحل الطويل الأجل الذي يفضله الأمين العام. وأبلغت اللجنة، في جملة أمور، بما يلي:

(أ) الحل الطويل الأجل المقترح، ويتمثل في إدماج المهام التي تؤدي في مبنى المكتبة ومبنى الملحق الجنوبي في برنامج الدمج المستقبلي في سياق احتياجات الإقامة الطويلة الأجل للمنظمة؛

(ب) الخيار الوارد وصفه في الفقرة ٧٥ (د) بشأن نقل المهام إلى مبانٍ أخرى في الموقع هو الأكثر توافقاً مع أي من الحلول المقترحة الطويلة الأجل. وبموجب الخيار (جيم) المتوسط الأجل، على النحو الوارد في الفقرة ٢٠ من الوثيقة [A/68/352/Add.2](#)، يمكن نقل الكافيتريا، كحل مؤقت، إلى الطابق الرابع من الزاوية الجنوبية الشرقية لمبنى المؤتمرات، الذي استخدم كمقصف للموظفين قبل المخطط العام لتجديد مباني المقر. وسيتوافر في ذلك المكان

حوالي ٥٠ في المائة من المقاعد المتاحة حالياً في كافيتريا الموظفين القائمة. ويتمتع الموقع بميزة واضحة وهي أنه لصيق بالمطبخ الذي يخدم مطعم الوفود. ويمكن إنشاء منطقة خدمة ملاصقة عن طريق تحويل غرفة تخزين وجزء من منطقة ملاصقة أخرى. وإضافة إلى ذلك، يمكن تحديد موقع لتقديم خدمات الوجبات المعدة للتناول في الخارج تكملة للكافيتريا الصغيرة في جزء آخر من المبنى. وتبلغ الكلفة المقدرة للحل المبين أعلاه ٤ ملايين دولار.

٦٣ - واستفسرت اللجنة الاستشارية كذلك بشأن أي الحلول "المؤقتة" التي ستوفر أيضاً حلاً طويلاً الأجل، إذا قررت الجمعية العامة إرجاء البت في خيار الإقامة الطويلة الأجل. وأشار إلى أن الخيار الوارد وصفه في الفقرة ٧٥ (د) من التقرير المرحلي السنوي الثاني عشر، والذي ينطوي على نقل المهام إلى مبانٍ أخرى في الموقع، لن يتأثر سواءً بخيار الإقامة الطويلة الأجل أو الإبقاء على الوضع الراهن.

٦٤ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية، وفقاً لما ذكره الأمين العام، أن الخيار المؤقت الوارد في الفقرة ٧٥ (د) من التقرير المرحلي السنوي الثاني عشر هو خيار يمكن أن يوفر حلاً طويلاً الأجل، ولن يتأثر بخيار الإقامة الطويلة الأجل و/أو الإبقاء على الوضع الراهن. ومع ذلك، ترى اللجنة الاستشارية أن الخيارات المؤقتة الواردة في الفقرة ٧٥ من التقرير المرحلي السنوي الثاني عشر ليست ردوداً كافية على طلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم خيارات بديلة محدية مستقلة عن احتياجات الإقامة على المدى الطويل في المقر (انظر الفقرة ٧٢ أدناه).

#### الأمّن وأحدث التقييمات

٦٥ - تشير اللجنة الاستشارية إلى أن بعثة الولايات المتحدة لدى الأمم المتحدة ذكرت في رسالة لها مؤرخة شباط/فبراير ٢٠١٤ أنه لن يكون بالإمكان غلق منحرج الطريق إف. دي. آر. أو نقله (A/68/797، الفقرة ٣٠). ومع ذلك، يشار في التقرير المرحلي السنوي الثاني عشر إلى أن الأمانة العامة لا تزال عازمة على مواصلة بذل قصارى الجهود من أجل التوصل إلى تفاهم بشأن تدابير مع البلد المضيف والمدينة المضيفة، بهدف التخفيف من حدة الشواغل الأمنية على طول شارع ٤٢. ولم يحرز أي تقدم بشأن هذه المسألة في وقت تقديم التقرير المرحلي السنوي الثاني عشر (A/69/360، الفقرة ٧٣).

٦٦ - ونوهت اللجنة الاستشارية بالجهود المستمرة التي تبذلها الأمانة العامة، وطلبت معلومات عن الاقتراحات المطروحة على المدينة المضيفة، وأبلغت بأنه بعد استلام الرسالة السالفة الذكر، واصلت الأمانة العامة، في اجتماعات ومراسلات مع البلد المضيف والمدينة

المضيقة، التوصية بنقل المخرج أو غلقه أمام الجميع باستثناء المركبات المأذون لها. ووفقا لما ذكره الأمين العام، تم التوصل إلى اتفاق مع المدينة المضيقة في الأسابيع الأخيرة من أجل تعزيز حضور سلطات إنفاذ القانون عند المحيط الجنوبي لمجمع الأمم المتحدة، ولا سيما مخرج إف دي آر. وقد وافقت إدارة شرطة مدينة نيويورك على تدابير إضافية لتأمين المخرج من خلال تعيين مركبة تابعة لدورية الشرطة عند المخرج، الأمر الذي يساهم، في رأي الأمانة العامة، في الحد من احتمال وقوع المخاطر وبالتالي التقليل من مستواها، رغم أنه لا يؤثر في حالة وقوع انفجار<sup>(١١)</sup>.

٦٧ - وأبلغت اللجنة الاستشارية أيضا، لدى استفسارها، بأنه عند الانتهاء من مشروع تعزيز التحسينات الأمنية في المقر الممول بمساهمة البلد المضيف، سيتم تحسين حماية المحيطين الغربي والشرقي بدرجة كبيرة. وتشمل هذه التحسينات إنشاء خط أعمدة وقائية على طول الجادة الأولى، والتقوية الهيكلية لمبنى المؤتمرات، ومبانيه على طريق إف دي آر وعلى جانبيه، وزيادة تراجع مبنى الجمعية العامة، وتعزيز الأعمدة الغربية والحائط الساتر. ومع ذلك، من غير الممكن توفير تقوية ماثلة للمحيط الجنوبي (مبنى مكتبة داغ همرشولد ومجمع مبنى الملحق الجنوبي)، بما يعني أنه في حالة عدم إغلاق مخرج إف دي آر أمام حركة المركبات، سيصبح المحيط الجنوبي نتيجة لذلك "النقطة الأضعف مقاومة" في محيط خارجي معزز أمنيا، خلافا لذلك. ووفقا للأمانة العامة، فإن مستوى المخاطر التي يتعرض لها المحيط الجنوبي سيتم تخفيفه إلى حد ما نتيجة للوجود المتزايد لسلطات إنفاذ القانون على مخرج إف دي آر. ومع ذلك، لن يكون على قدم المساواة مع حماية بقية محيط مجمع الأمم المتحدة.

٦٨ - وأبلغت اللجنة الاستشارية أيضا بأن إدارة شؤون السلامة والأمن قدمت في الآونة الأخيرة توصية بأنه ينبغي أن يكون هناك إشغال محدود فقط لمكتبة داغ همرشولد ومبنى الملحق الجنوبي بعد الانتهاء من استكمال مشروع تعزيز التحسينات الأمنية. ويمكن أن يشمل الإشغال المحدود تواجد الموظفين بصورة غير منتظمة وقليلة في المواقع على الجانب الشمالي من المبنى، وتخزين المعدات و مواد المكتبة. ولن يشمل ذلك الاستخدام الحالي لحيز الكافيتريا والتجمعات الكبيرة من الناس في سقيفة مبنى المكتبة. ومع ذلك، سيكون مقبولا استخدام السقيفة والتجمعات الاجتماعية الأوسع نطاقا في المبنى خلال فترات اشتداد الأمن، من قبيل

(١١) استنادا إلى المعلومات المقدمة من الأمانة العامة، يجري تحليل المخاطر الأمنية من حيث أثرها واحتمال وقوعها. ويُقيم هذا السيناريو خاصة على أنه ذو أثر بالغ، ولكن من غير المرجح أن يحدث، مما يسفر عن مخاطر أمنية متوسطة المستوى، وفقا لنموذج إدارة المخاطر الأمنية بالأمم المتحدة. وطالما من غير المجدي التخفيف من أثر الانفجار في الموقع المذكور بسبب قيود هيكلية/معمارية، لا بد من بذل جهود من أجل التصدي لاحتمال حدوث هجوم من هذا القبيل أو تخفيفه بدرجة أكبر.

الجزء الرفيع المستوى للجمعية العامة عندما تغلق سلطات إنفاذ القانون في البلد المضيف المخرج أمام حركة المركبات.

٦٩ - وتسعى الأمانة العامة حاليا إلى تحديد أجمع السبل من حيث التكلفة من أجل تنفيذ التوصية على أساس مؤقت (يمكن وضع ترتيبات بديلة للمهام في وقت مبكر عام ٢٠١٥)، مع مراعاة المعايير الرئيسية التالية:

(أ) تركيب نظام أمن تجميحي لفصل حيز المكاتب عن الواجهة التي تواجه الجنوب على طول شارع ٤٢؛

(ب) تنقيح نسبة الإشغال لتقتصر على نحو ١٢٠ إلى ١٤٠ موظفا؛

(ج) يمكن مواصلة استخدام الجانب الشمالي للمبنى لإيواء مهام المكتبة والحيز المكتبي، في حين سيستخدم الجانب الجنوبي من المبنى للتخزين، ورفوف المكتبة، وما إلى ذلك؛

(د) ستُنقل الكافيتريا وصالة المترجمين الشفويين وبعض المكاتب والمهام إلى أماكن أخرى داخل المجموع.

٧٠ - وترى اللجنة الاستشارية أن الأمين العام لم يبين بوضوح حتى الآن التعديلات اللازمة في الخيارات الواردة في الفقرة ٧٥ من التقرير المرحلي السنوي الثاني عشر، وذلك لكي تعكس آخر توصية صادرة عن إدارة شؤون السلامة والأمن لإشغال مكتبة داغ همرشولد ومبنى الملحق الجنوبي بصورة محدودة.

٧١ - ويوصي الأمين العام، في التقرير المرحلي السنوي الثاني عشر، الجمعية العامة بأن تحيط علما باعترامه السعي إلى اتخاذ تدابير مؤقتة بشأن نقل المهام التي تؤدي حاليا في مبنى مكتبة داغ همرشولد ومبنى الملحق الجنوبي بأكثر الطرق فعالية من حيث التكلفة، وبأن تتخذ قرارا بشأن نقل المهام التي تؤدي في المبنى، مع مراعاة الشواغل المتعلقة بأمن المنطقة المحيطة وضرورة التوصل إلى حل طويل الأجل لهذه المهام (المرجع نفسه، الفقرتان ١٢٠ (ج) و (د)).

٧٢ - وتشعر اللجنة الاستشارية بالقلق لأن الأمين العام لم يلب مرة أخرى طلب الجمعية العامة إليه أن يقدم خيارات بديلة مجدية مستقلة عن احتياجات الإقامة في المقر على المدى الطويل (القراران ٢٤٧/٦٨ ألف وباء).

٧٣ - ولذلك، فإن اللجنة الاستشارية ليست في وضع يمكنها من أن توصي الجمعية العامة بالخيار الأفضل ذي الصلة بالمهام التي تؤدي حاليا في المكتبة ومبنى الملحق الجنوبي.

٧٤ - وتكرر اللجنة الاستشارية توصيتها بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم مقترحات جديدة (A/68/797، الفقرة ٣٢) على النحو الذي طلبته الجمعية في قرارها ٢٤٧/٦٨ ألف و ٢٤٧/٦٨ باء.

#### ثامنا - الخلاصة والتوصيات

٧٥ - ترد الإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها في ما يتعلق بالتقرير المرحلي الثاني عشر عن تنفيذ المخطط العام لتجديد مباني المقر (A/69/360)، بما في ذلك بشأن التكاليف المرتبطة بمشروع المخطط العام، في الفقرات الفرعية من (أ) إلى (هـ) من الفقرة ١٢٠ من ذلك التقرير. وتوصي اللجنة الاستشارية بأن تحيط الجمعية العامة علماً بالتقرير المرحلي السنوي الثاني عشر للأمين العام، آخذة في الاعتبار تعليقات اللجنة الاستشارية وتوصياتها الواردة في هذا التقرير.